جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دورى رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٢

بشأن منظومة الدفع والتحصيل الالكترونى

صدر القانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام قانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ والذى تم بموجبه إنشاء حساب الخزانة الموحد الذى يشمل جميع حسابات وزارة المالية ووحدات الجهاز الإدارى والإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والإقتصادية وغيرها من حسابات الجهات الأخرى المفتوحة أو التى تفتح مستقبلاً لدى البنك المركزى المصرى .

كما صدر منشور عام وزارة المالية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٧ ، قرارى وزير المالية أرقام ٣٥ لسنة ٢٠٠٩ ورقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٠ والكتاب الدورى لقطاع الحسابات والمديريات المالية رقم ٢١ لسنة ٢٠١١ .

تخضع كافة العمليات الخاصة بمنظومة الدفع والتحصيل الإلكترونى لقانون المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية والنظام المحاسبى الحكومى (اللائحة المالية للموازنة والحسابات) وقرارات اللجنة الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى وتعليمات وزارة المالية (قطاع الحسابات والمديريات المالية) .

لذا توجه وزارة المالية كافة الجهات إلى :

١- حظر فتح أى حسابات لتلك الجهات خارج حـ / الخزانة الموحد .

٢- تم إستحداث نظام للتحصيل عن طريق النظم الآلية الحديثة (التحصيل الإلكترونى عن طريق بطاقات السداد الإلكترونية المحلية والدولية مدفوعة عبر التحويلات البنكية من وسائل الإتصال المختلفة مثل ماكينات الصرافة الآلية – نقاط البيع الإلكترونى والهواتف النقالة – شبكة المعلومات) ،

فقد تم عرض الأمر على اللجنة الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى حيث إنتهى الرأى إلى أن التقارير المستخرجة من مركز الدفع الإلكترونى لوزراة المالية والمؤيدة بكشوف حساب الوحدات الحسابية المستخرجة من المنظومة البنكية لحساب الخزانة الموحد تعتبر مستندات كافية لإثبات عمليات التحصيل الإلكترونى وأحكام الرقابة المالية ، وتستطيع الجهات أداء الخدمة وإبراء الذمة للمتعاملين بموجبها وأيضا إجراء القيود المحاسبية ، وفى هذه الحالة ليست هناك حاجة إلى تحرير قسائم التحصيل مثل ٣٣ ع . ح لهذه

العمليات بالجهات المميكنة والتى طبقت نظام الخزانة الموحد إلا إذا كانت هناك ضرورة تستدعيها النظم الداخلية لبعض الجهات لإستكمال الدورة المستندية الخاصة بها.

٣- على كافة الجهات تنفيذ كافة مدفوعاتها عن طريق حـ / الخزانة الموحد سواء تم تفعيل نظام الصراف الآلى أو لم يتم تفعيله بعد وذلك بإصدار أوامر دفع إلكترونية لتمويل حـ / البنك المركزى (الدائنون) الخاص بالوحدة الحسابية خصماً من حساباتها المختصة (أول – ثان - .....) ثم يتم الدفع بشيكات ورقية تسحب على البنك المركزى المصرى (الدائنون) (النظام اليدوى) .

٤- على كافة الجهات التى لم تستكمل عملية الدفع والتحصيل الإلكترونى الإسراع فى إستكمال الاجراءات لتفعيل المنظومة وتنفيذ منشور عام وزارة المالية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٧ والذى يحدد عشرة بنوك للإختيار فيما بينها وضوابط التعاقد معها .

٥- يحظر على كافة الجهات التى تم تفعيل نظام ATM بها أو التى سيتم إستكمال النظام بها إستخدام الصرف النقدى مرة أخرى ولابد أن تصرف جميع الصرفيات من خلال النظام الإلكترونى وباستخدام بطاقات صرف مستحقات العاملين بالدولة وفى حال نشوء قوة قاهرة أو ضرورة قصوى تحول دون إستمرارية العمل بنظام الصراف الآلى فيتم عرض الأمر على السيد رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية لإتخاذ ما يلزم فى هذا الشأن .

٦- يكون تبادل وتلقى جميع البيانات والملفات الإلكترونية الخاصة بعمليات الدفع والتحصيل الإلكترونى فى الوحدات المحاسبية من خلال الربط المباشر بمركز الدفع والتحصيل الإلكترونى بوزراة المالية من خلال التبويب الحديث للموازنة العامة وشجرة الحسابات المعتمدة من وزير المالية ، على أن تكون تلك الملفات مؤمنة ومشفرة وفقاً لنظم سلطة التصديق الإلكترونى الحكومى بوزارة المالية وذلك فى إطار تفعيل حـ / الخزانة الموحد بقطاع الموازنة العامة .

٧- يقوم مركز الدفع والتحصيل الإلكترونى الحكومى لوزارة المالية بإتاحة بيانات المتحصلات الحكومية على قنوات التحصيل المختلفة للبنوك المشتركة فى منظومة الدفع والتحصيل الإلكترونى سواء من خلال شركات القطاع الخاص والمتخصصة فى تقديم خدمات التحصيل الإلكترونى أو من خلال شباك البنك أو ماكينات الصرف الآلية أو النقاط البيعية أو من خلال شبكة الإنترنت أو أى وسائل إلكترونية أخرى يحددها البنك المشترك بالمنظومة .

٨- على جميع قطاعات وزارة المالية والجهات التابعة لها والوحدات الحسابية بجميع الجهات الإدارية التى يسرى عليها قانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ الإلتزام بتنفيذ منظومة الدفع والتحصيل الإلكترونى وتفعيل حـ / الخزانة الموحد من خلال مركز الدفع والتحصيل الإلكترونى الحكومى لوزارة المالية.

٩- القيود المحاسبية والمعالجات الخاصة بنظام الدفع والتحصيل الإلكترونى :

أولا : لا توجد ثمة أية تعديلات بين المستندات المؤيدة للصرف فى النظام الإلكترونى عن النظام اليدوى وتخضع المستندات ومرفقاتها وتدقيقها لكافة القوانين والقرارات واللوائح والتعليمات المعمول بها ، إلا أن الإختلاف يظهر فى طريقة الدفع (بأمر دفع إلكترونى بدل من الشيكات وأذون الصرف) .
وعليه تقوم الوحدة الحسابية بإصدار أمر دفع إلكترونى موقعاً عليه توقيعين - توقيع أول خاص برؤساء الجهات أو من ينتدبونهم وتوقيع ثان لممثلى وزارة المالية بالجهات – موجهاً للوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد من خلال المنظومة البنكية لنظام الخزانة الموحد .
ويتم عمل التوقيعات الإلكترونية بوزارة المالية (سلطة التصديق الإلكترونى الحكومى) .
والتوقيع الإلكترونى عهدة شخصية - لكل من صدر له توقيعاً الكترونياً - وينطبق عليه أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الالكترونى وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ولائحته التنفيذية المصدرة بقرار وزير الإتصالات رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٥ ، ولا يجور بأى حال من الأحوال أو تحت أى ظرف من الظروف تسليم التوقيع الالكترونى لأى شخص ولا يسمح بتداولة مطلقاً هو والرقم السرى الشخصى الملحق به ولا يجوز التصرف فيه إلا عن طريق سلطة التصديق الإلكترونى الحكومى بوزارة المالية .

ثانيا : إعمالا لقانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية يكون التوقيع الأول للوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد لأحد المسئولين بالوحدة الحسابية المركزية ويكون التوقيع الثانى لأحد المسئولين بقطاع الحسابات والمديريات المالية .

ثالثا : يتم فتح سجلات لأوامر الدفع على غرار المفتوحة لتسجيل الشيكات الصادرة ويتم التسجيل بها الجانب الدائن بقيمة أوامر الدفع المرسلة الصادرة من الوحدة الحسابية لدفع المستحقات (عند عمل أمر الدفع) والجانب المدين يسجل به أوامر الدفع الواردة بكشف الحساب عند طباعته من LapTop الخاص بذلك

لتسوية أوامر الدفع ويراعى فى التسجيل الدقة فى كتابة بيانات أمر الدفع للرجوع إليها عند تسويتها أو عند الحاجة ويتم ترصيد السجل كما فى الشيكات الصادرة ويظهر رصيد أوامر الدفع داننا بالاستمارة ٧٥ ع . ح .

رابعاً : يتم فتح سجلات لحساب الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد على غرار حساب البنك المركزى المصرى ويتم التسجيل به بنفس الطريقة المتبعة .

- المرتبات والاستقطاعات :

- فى حالة تطبيق نظام ATM (مدفوعات العاملين) يتم إصدار أمر دفع إلكترونى موقعاً توقيعاً أول وثان بإستخدام التوقيع الالكترونى بصافى مرتبات العاملين وشرح العملية شرحا مستفيضاً لتسهيل للرجوع إليها عند طباعة كشف الحساب وتسوية أمر الدفع وكذا قيد المبلغ المستقطع وتعليته بـ حـ / الدائنون :

من حـ / الاستخدامات

إلى مذكورين
حـ / الدائنون (بالضرائب والمعاشات)
حـ / أوامر الدفع المرسلة (أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)
بصافى المرتبات

سداد الضرائب :
يتم عمل أمر دفع الكترونى (تسوية) خصما من الدائنون لحساب مصلحة الضرائب .
القيد:

من حـ / الدائنون
الضرائب

إلى حـ / أوامر الدفع المرسلة (تسوية) (أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)

سداد المعاشات :

يتم عمل أمر دفع الكترونى خصما من الدائنون لحساب هيئة التأمين والمعاشات .

القيد :

من حـ / الدائنون
معاشات

إلى حـ / أوامر الدفع المرسلة (أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)

عند طباعة كشف الحساب :

من حـ / أوامر الدفع المرسلة
(أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)
(أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)
(أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)
(أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)
(أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)

إلى حـ / الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد

أما الجهات المستقطع لها مبالغ ولا يوجد لها حساب بمنظومة الدفع والتحصيل الالكترونى عند سداد تلك الاستقطاعات ينطبق عليها الحالة الثانية (عدم استكمال تطبيق نظام ATM)

- فى حالة عدم استكمال تطبيق نظام ATM (مدفوعات العاملين) بعد يتم إصدار أمر دفع إلكترونى موقعا توقيعاً أول وثان بإستخدام التوقيع الالكترونى بصافى مرتبات العاملين وتمويل حـ / البنك المركزى دائنون

بكامل المبلغ (صافى المرتبات) وعدم عمل أى قيود وشرح العملية شرحا مستفيضاً لتسهيل للرجوع إليها عند طباعة كشف الحساب وتسوية أمر الدفع :

القيد :

من حـ/ الاستخدامات

إلى مذكورين

حـ/ الدائنون الاستقطاعات
حـ / الدائنون (صافى المرتبات أو أى استحقاقات لأى جهة يتعذر اصدار أمر دفع لها)

وعمل أمر دفع بقيمة الدائنون (صافى المرتبات أو أى استحقاقات لأى جهة يتعذر اصدار أمر دفع لها) وتحويل المبلغ خصما من حـ / الوحدة المركزية لـ حـ / البنك المركزى (دائنون) وعدم عمل أى قيد لأمر الدفع هذا .

تقوم الوحدة المركزية لنظام الخزانة الموحد بتمويل المبلغ المطلوب إضافته لـ حـ / البنك المركزى (دائنون) فى نهاية يوم العمل .

عند صرف المستحقات فى نفس اليوم أو اليوم التالى على الأكثر .
القيد:

من حـ / الدائنون
(صافى المرتبات أو أى استحقاقات لأى جهة يتعذر اصدار أمر دفع لها)

إلى حـ / الشيكات الصادرة
(شيك رقم بتاريخ / / ٢٠)

نتج عن هذه العملية أربع أطراف يتم تسويتها عند ورود كشف حـ / البنك المركزى (دائنون) وطباعة كشف حـ / الوحدة المركزية الشيكات (بقيمة المبلغ المسحوب له شيك) ، الوحدة المركزية (بقيمة نفس المبلغ والممول منها للبنك المركزى (دائنون) ، البنك المركزى (مرة مدين ومرة دائن)

القيد :

من حـ الشيكات الصادرة

إلى حـ / البنك المركزى (دائنون)
تسوية الشيكات الصادرة عند ورود كشف الحساب

من حـ/ البنك المركزى (دائنون)

إلى حـ / الوحدة المركزية
تسوية التمويل (أمر الدفع الذى لم يتم عمل قيد له)

ويتم تجميع أوامر الدفع (التمويلية لحساب الوحدة الحسابية بالبنك المركزى دائنون) فى ملف ويعنى به الموظف المختص بسجل قيد أوامر الدفع عناية فائقة لمتابعة تسوية ذلك التمويل ويكون تحت إشراف السيد مدير الحسابات .

أما الاستقطاعات فيتم تجميعها وتمويلها بنفس الطريقة وبنفس القيود فى نهاية الشهر أو عند سدادها إذا كانت لا تسدد شهرياً .

- القيد بسجلات وحدة حسابية (ليس لها إعتمادات موازنية) واعتماداتها طرف الوحدة الحسابية الأم مثل المديريات المالية ومديريات الضرائب العقارية :

وفيها يتم إستخدام حـ / الدائنون بإضافة المبلغ (أمر الدفع الوارد) كالشيكات تحت التحصيل فى النظام اليدوى :

عند ورود(أمر الدفع أو بالاستعلام عنه) من الوحدة الأم أو تحويل من وحدة حسابية أخرى:

القيد : من حـ / أوامر دفع واردة

(أمر دفع وارد رقم بتاريخ / / ٢٠)

إلى حـ / الدائنون

(امر دفع وارد بقيمة .....)

ثم يتم الصرف :

١- عن طريق اصدار أمر دفع مرسل :

القيد

من حـ / الدائنون

إلى حـ / أوامر الدفع المرسلة (أمر دفع رقم بتاريخ / / ٢٠)

٢ - عن طريق شيكات ورقية مسحوبة على البنك المركزى المصرى : يتم تمويل حساب الوحدة بالبنك المركزى (دائنون) أولا عن طريق أمر دفع للتمويل ثم إصدار شيك ورقى كما تقدم .

القيد :

من حـ / الدائنون

(بقيمة .....)

إلى حـ / الشيكات

(ش رقم بتاريخ / / ٢٠)

وعمل أمر دفع دون عمل قيد

ويتم إقفال القيود عند ورود كشف حـ / البنك المركزى وكذا طباعة كشف حـ / الوحدة المركزية :

يتم إقفال حـ / أوامر الدفع الواردة مع حـ / الوحدة المركزية ، إقفال حـ / الشيكات مع حـ / البنك المركزى ، وإقفال حـ / الوحدة المركزية مع حـ / البنك المركزى (بقيمة امر الدفع المرسل لتمويل حساب الوحدة بالبنك المركزى)

خامسا : يتم فتح سجلات للنقدية تحت التسوية (تحصيل إلكترونى) وكذا سجلات للشيكات تحت التحصيل (تحصيل إلكترونى) :

القيد :

١- عند توريد نقدية للبنك (تحصيل إلكترونى) وإحضار إيصال من البنك يفيد ذلك :

من حـ / نقدية تحت التسوية (تحصيل إلكترونى)

إلى حـ / الايرادات (أو أى حساب آخر مختص)

- عند طباعة كشف حـ / الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد :

من حـ / الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد

إلى حـ /النقدية تحت التسوية (تحصيل إلكترونى)

٢- عند إستلام شيكات وإرسالها للتحصيل الإلكترونى (الشيكات التجارية المعتمدة أوالشيكات المصرفية) عدا الشيكات الحكومية حيث يتم إرسالها للتحصيل عن طريق الوحدة الحسابية بالطريق المعتادة

القيد :

من حـ / شيكات تحت التحصيل (تحصيل إلكترونى)

إلى حـ / الايرادات (أو أى حساب أخر مختص)

- عند طباعة كشف حـ / الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد :

من حـ / الوحدة الحسابية المركزية لنظام الخزانة الموحد

إلى حـ / شيكات تحت التحصيل (تحصيل إلكترونى)

ويتم عمل قيود الإقفال لحساب الوحدة المركزية مثل قيود إقفال البنك المركزى (كل هيئة موازنية كما هو متبع بها بالنسبة لإقفال حساب البنك المركزى المصرى) .

١٠ – على الإدارة المركزية للتفتيش المالى بقطاع الحسابات والمديريات المالية و أجهزة التفتيش المالى بالمديريات المالية التفتيش على كافة ماورد بهذا الكتاب ومتابعته متابعة دورية للتأكد من تنفيذه .

بيان بأكواد الحسابات المستخدمة بنظام الدفع والتحصيل الإلكترونى :

اسم الحساب	الكود على الشجرة الثانية	الكود على الشجرة الثالثة
الوحدة الحسابية المركزية	٣١١١٠٧٠١	٣١١١٠٥٠١
أوامر الدفع المرسلة	٤١١٢٠١٠٣	٤١١١٠٥١٧
أوامر الدفع الواردة	٣١١٤٠١١٢	٣١١٤٠١٠١

و توجه وزارة المالية نظر السادة رؤساء الجهات و المسئولين الماليين على مستوى كافة الوحدات التنفيذية للجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية إلى مراعاة تنفيذ ما تقدم .

وعلى السادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات متابعة تنفيذ ما تقدم .

تحريراً فى : / / ٢٠١٢

رئيس قطاع
الحسابات والمديريات المالية

" محاسب / عبدالستار محمد قطب "